

الصارم المنكي في الرد على السبكي

@ 404 @ ويقول أحدهم السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته وقد جاء هذا عاما في جميع قبور المؤمنين ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام فإذا كان رد السلام موجودا في عموم المؤمنين فهو في أفضل الخلق أولى وإذا سلم المسلم عليه في صلاته فإنه وإن لم يرد عليه لكن الله يسلم عليه عشا كما في الحديث من سلم علي مرة سلم الله عليه عشا فله عشا عشرين على هذا السلام أفضل مما يحصل بالرد كما أنه من صلى عليه مرة صلى الله عليه وسلم بها عشا وكان ابن عمر يسلم عليه ثم ينصرف ولا يقف لدعاء له أو لنفسه ولهذا كره مالك ما زاد على فعل ابن عمر من وقوف ودعاء له أو لنفسه لأن ذلك لم ينقل عن أحد من الصحابة فكان بدعة محضة قال مالك لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها مع أن فعل ابن عمر إذا لم يفعل مثله سائر الصحابة إنما يصلح للتسوية كأمثال ذلك فيما يفعله بعض الصحابة وأما القول بأن هذا الفعل مستحب أو منهي عنه أو مباح فلا يثبت إلا بدليل شرعي فالوجوب والندب والإباحة والاستحباب والكراهة والتحريم لا يثبت شيء منها إلا بالأدلة الشرعية والأدلة الشرعية كلها مرجعها إليه صلوات الله وسلامه عليه فالقرآن هو الذي بلغه والسنة